

# الشرح المختصر لكتاب عمدة الأحكام ( ٤٤ ) كتاب الأيمان والندور )

محمد الشرافي

تاب الايمان والندور. عن عبد الرحمن بن هشام الايمان النذور اليمين الحلف والقسم ولا يجوز القسم الا بالله عز وجل والقسم بغير

الله شرك. قال صلى الله عليه وسلم من حلف بقلة فقد كفر واشرك - [00:00:00](#)

وقال من حلف بالامنت فليس منا واما النذور فهو جمع نذر وهو ايجاب الانسان عن نفسه شيئا لم يكن واجبا تعظيما للندور له نعم

ويأتي ان شاء الله تعالى كما قد يكون كاليمين وقد يكون قربة وقد لا يجوز الوفاء به. نعم - [00:00:17](#)

عن عبد الرحمن بن ثمره رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن شمرة لا تسأل الإمارة فإنك ان

اعطيتها عن مسألة اوكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها. واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن

يمينك - [00:00:39](#)

الذي هو خير فيه شاهد للباب ان الانسان اذا حلف على يمين على ان يفعل او لا يفعل فانه ينظر ان كانت في ابقاء يمينه ابقاه. وقد

قال الله تعالى واحفظوا ايمانكم. وان كانت المصلحة في ترك ما حلف عليه فعل او ترك او ترك - [00:00:59](#)

تركه لكنه يكفر عن يمينه. ثم ان الذي ينبغي للانسان الا يكثر الحلف لقول الله تعالى واحفظوا ايمانكم وهذه الاية في في اليمين تشمل

عدة امور. الامر الاول ان الانسان لا يحلف الا بالله. حفظ - [00:01:19](#)

او اعظمه واولاه انك لا تحلف الا بالله ومن حلف بغير الله فقد كفر واشرك ثانيا الا تكثر الحلف بالله ثالثا اذا حلفت فكن صادقا لا تحلف

الا بالله ولا تحلف بالله الا وانتم صادقون - [00:01:39](#)

رابعا اذا حلفت على شيء فامضه اذا عرفت ان تفعل فافعل الا تفعل لا تفعل الا اذا رأيت الخير المخالفة يمينك. فهذا حديث عبدالرحمن

بن سمرة قل واذا حلفت عليهم خيرا غير خيرا منها - [00:02:00](#)

فكفت عن يمينك وات الذي هو خير مثاله كان يحلف الانسان الا يدخل على قريبه. ابن عمه ان رآه يعصي اوراق قصر في في الطاعة

ثم تأمل قال الان ما في فائدة. حلف الان بترك بيته ما هي فائدة وربما زاد الامر سوءا - [00:02:18](#)

فهو نقول كف عن يمينك واعته خوتي على صاحبك طيب وهل يكفر ثم يفعل او يفعل ثم يكفر؟ نقول الامر في ذلك قريب. وقد جاء

الحديث بالوجهين وعند ابي داوود فكفل عن يمينك ثم انك الذي هو خير - [00:02:41](#)

وقال بعض العلماء ان الكفارة قبل مخالفة اليمين تحله وبعد مخالفة اليمين كفارة وقوله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة يعني ان

تكون اميرا ومثله الولايات. لا تسأل الولايات - [00:03:05](#)

لانها ترفع نفسك. ولانك تتصدر لامر قد لا تحسنه. وقد تظن انك تحسنه ثم لا تفعل ثم قوله صلى الله عليه وسلم فانك ان اعطيتك عن

مسألة وكلت اليها. وان اعطيتك عن غير مسألة اعنت - [00:03:27](#)

عليها ببشارة تحذير ببشارة تحذير من سؤال الامارة وبشارة لمن لم يسألها ويعطيها ومثل ذلك امامة المسجد. الخطابة التعليم فاذا كان

الامر قائما بك وبغيرك فدعه. لكن ان سئلت فتقدم - [00:03:49](#)

ولكن ان رأيت انك ان تركته ضاع فانك تتقدم لقول يوسف عليه السلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم. لكن مع هذا

فيتوقى الانسان واكثر الناس اليوم يسألون الامارة - [00:04:12](#)

بيبي الامارة يكون اميرا يسأل الولايات. ومن ذلك ما يسمى عندنا الان مسابقة للوظيفة. يسابق عشان يتوظأ يا اخي ما جتني ترقية  
ويلا ابي ترقية ما لها داعي ان جاتك بدون شي اقبلها وان لم تأتيك فاتركها - [00:04:32](#)

بصير مدير بصير محافظ ارواح في المجلس البلدي ما له داعي هذا المسؤولية ذي مسؤولية امام الله وامام الدولة قد ما تحسنها  
والغالب مثل يعني هذه الآيات يكون فيها طمع مالي - [00:04:52](#)

فلا تفعل واشر ما يتوصل به الى المال الولاية الدينية الولاية الشرعية ان يأتيها من اجل ان يأخذ المال. هذا خطر كان يقدم يكون  
اماما عشان الراتب او خطيبا للراتب ثم لا يحسنه. هذا غلط - [00:05:11](#)

لكن لو جمعت قال يا اخي قدم انت الاهل انت حافظ انت احسنا قراءة انت تخطب بنا فاذا سئلت يعني طلب الناس منك فاستعن  
بالله وتقدم نعم وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا احلف على يميني  
فارى غيرها خيرا منها الا - [00:05:32](#)

الذي هو خير وتحللتها. نعم فيه الاستثناء في اليمين. هذا الحديث فيما سبق من اذا حالف على ان الفراغ غير خيرا منها وفيه  
الاستثناء في اليمين. والاستثناء في اليمين جميل جدا. لان من - [00:05:59](#)

حلف على يمينه فقال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته كما سوف يتعين في حديث سليمان عليه السلام فينبغي للانسان ان  
يستثني دائما فان طيب ولا بد في الاستثناء من النطق - [00:06:16](#)

ولا يشترط ان يرفع صوته يكفي ان تحرك شفطيك باليمين ولا ولا يلزم ان تجهر وهذا نحتاجه عندنا خاصة مع العادات التي صارت  
كالالزام علينا وهو ان تدعو احدا تعزمه فاذا حلفت قال ايه هذا هذا عزمته قوية هذا ما حلفت قال ما لو - [00:06:35](#)

يجيك كان حلف علي ثم قد تحلف عليه ولا يوافق ماذا تفعل؟ قل ان شاء الله باعزل مثلا يحيى يغلب على ظنه موافق او حتى الغلب  
على ظني قد يكون ما يوافق - [00:07:00](#)

يحيى والله ان تتعشى عندي ذا الليل طيب يا رجال موافق انت؟ الحمد لله. طيب. ولك ان تقول والله ان شاء الله تتعشى عندي ولك  
ان تقول والله ان تتعشى عندي ان شاء الله - [00:07:17](#)

اه طيب لو اني نسيت نسيت المشيئة ثم حاولت فيه ان ابغاه يجيه وحلفت عليه عيا بعدها قل ان شاء الله ما دمت في المجلس اما  
لو انفصل وانقطعت الموالاة خلاص لو بعد العصر يحيى موافق اوه ان شاء الله - [00:07:39](#)

نقول لا ما يكفي لكن مع هذا فاذا نسيت فقلوا تبركا تبركا لكن اليمين عقدت انتهت نعم طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم ولمسلم فمن كان حالفا - [00:08:00](#)

يحلف بالله او ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى  
عنها ذاكرا ولا آثرا آثرا يعني هكذا عن غيري انه حلف به. وهذا من من فضل عمر رضي الله عنه انه بعد ان سمع هذا النهي انتهى -  
[00:08:20](#)

تماما ولا غرابة في عمر رضي الله عنه. وفيه النهي عن الحلف بغير الله. وان من كان حالفا اما ان يحلف بالله او يصمت وفيه ان  
الحلف ليس عبادة جعلها تخييل يعني افتح الفلة ماء وتترك لا تحلف - [00:08:40](#)

طيب وفيه التحذير من الحلف بغير الله. وصار الان يكثر وكنا قبل عشرين ثلاثين سنة ما كنا نسمعها بيننا. لكن الان صار امتد الشر ما  
الحلف بالنبي؟ حلف بالنعمة حلف برأس ابوي. برأس ابوي. هذا الباء بالقسم - [00:09:01](#)

ومنه الحلف بالامانة ومن قول الناس امانة امانة امانة ما جيت امانة ما رحنت امانة نتعشى عندي قال الشيخ الفوزان حفظه الله هذا  
قسم لكن حدث منه الواو والامانة بالامانة تعشى عندي لكن تخفيفا قال امامه - [00:09:28](#)

ومنه وانتبهوا ما صار بعض الناس اليوم ولا سيما المثقفون يستعملونه للامانة ما قصروا للامانة بالامانة ذا تمام بالامانة للامانة اليوم  
للامانة بكرة بالامانة يعني لو تأملت في الكلام كان هذا موضع قسم - [00:09:50](#)

اذا كان هذا موضع قسم يعني المبلغ ما بنوا رفعوا الله وسووا السور للامانة ما قصروا والله ما فننتبه والشيطان له طرق يدخل

المخالفات على الناس شيئا فشيئا. ثم صاروا يستحلونها - [00:10:16](#)

يعني كأنها لذيدة للامانة هادي منها ها؟ حلف بالطلاق هل بالطلاق ان قال بالطلاق هذا شرك ويقال علي الطلاق فهذا بمعنى اليمين بعنا اليمين ومر معنا اوامر معنا لو فعلها لو قال هذا - [00:10:37](#)

فان نفذ اه قد اذا قال هذا فقد اساء والشيخ بن باز رحمه الله يقول يحرم يعني عليه ذنب لكنه ان نفذ ما حلف عليه بالطلاق سلم من الطلاق وان لم ينفذ وقع الطلاق ثلاثا عند اكثر العلماء - [00:11:02](#)

انت معي ولا لا؟ من قال علي الطلاق ثم ذبيحتك نقول قد اسأت ثمان ذبحت الذبيحة والا فعند اكثر العلماء ان المرأة طالق بالثلاث نعم علي الطلاق والطلاق الثالث لكن لو علي طلاق - [00:11:24](#)

واحدة وان نفذ سلم من وقوع الطلاق واضح ولا لا؟ واكثر الناس الان اللي بدأوا يفتون شوي قال لا لا كفر عادي عادي كيف كفر عادي عادي؟ من قال لك هذا؟ قال - [00:11:46](#)

سمعت واحد يقول ان ابن عثيمين يقول ايه الكلام ده؟ هذا تجرؤ يا اخي اكثر علماء الامة على ان هذا طلاق ثلاث هناك ثلاث يعني تحرم عليه حتى تزوج زوجا اخر - [00:12:01](#)

ما فيه طمأنت وانت تهوى الشاي ايه ايه وش تقول خلاص تكفل يا اخي عادي هذا من التجرؤ يعني بعض العلماء كان يسأل يرعد بعض السلف كان اذا سئل يتنافظ - [00:12:18](#)

والله ما تجرأنا على الفتوى الا لانه قل عندنا الورع وقل عندنا العلم والتعظيم لشرع الله عز وجل والا فلو عظمنا شرع الله ما تجرأنا وما تسابقنا على الفتوى ربما يسأل واحد لا خلاص لا لا لا عايدي عايدي يا اخي عايدي ايش فيها؟ عايدي مشالله لا لا ما يجوز هذا -

[00:12:38](#)

ما يصلح المسألة خطيرة نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان ابن داوود عليهما السلام لاطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة - [00:13:03](#)

امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله. فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فاطاف بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنت وكان دركا لحاجته قوله قيل له قل ان شاء الله يعني -

[00:13:18](#)

قال له الملك في هذا فائدة الاستثناء وانه لا يحنت لو خالف ويكون دركا لحاجته يعني الله عز وجل يعينه ان يدرك حاجته. ولذلك استعمل هذا دائما. كل ما حلفت قل ان شاء الله. تجد ان شاء الله والله ان شاء الله والله ان شاء الله لا يجي - [00:13:38](#)

والله ان شاء الله لاسافر للرياض والله ان شاء الله لاحفظن العمدة هذا يكون تركا لحاجتك وفيه ان سليمان عليه السلام كان قويا في في ذات الله عز وجل وكان عنده عزيمة وذاك لم يقل ان شاء الله - [00:13:58](#)

من باب قوة العزيمة وكان اراد ان هؤلاء يجاهدون في سبيل الله. ما ارادهم للتكفير تكفير الولد او ما اشبه ذلك وانهم ارادوا في الجهاد نعم. رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين - [00:14:15](#)

قبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت قال تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانه ثمنا قليلا الى اخر الاية. في هذا خطورة الحلف اقتطاع في اقتطاع مال مال المسلم - [00:14:35](#)

وقوله ما رواه مسلم حتى لو مال كتابي هذا باب التغليب وقوله عن يمين صبر ان اي يمين يصبر نفسه عليها فكأنه صبر نفسه على الذنب على الذنب العظيم وفيه ان هذه من كبائر الذنوب لانها موجب لغضب الله - [00:14:55](#)

وفيه اثبات صفة الغضب لله عز وجل. وصفة الغضب من صفات الله الفعلية التي نثبتها على وجه الحقيقة. وحرفها اهل البدع بان غضب الله عليه عاقبه او اراد ان يعاقبه. هذا تحريف - [00:15:16](#)

هذا هو الغاضب وش الاسكان؟ الا يليق الله عز وجل في القرآن. ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاه جهنم وخالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه بعد العذاب العظيمة ما يشكر وفيه الاستدلال بالقرآن - [00:15:35](#)

ان هذا ان هذا توافق فيه القرآن والسنة. وقل يشترتون ثمنا قليلا اي الدنيا. الدنيا كلها ثمن قليل نعم ابن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاخترنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:52](#) شهدك او يمينك قلت اذا يحلف ولا يبالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمينه صبر يقتطع بها ما لامر مسلم هو فيها تاجر لقي الله وهو عليه غضبان. في باب في الحديث السابق وفيه ان البيعة على المدعي ولي من علم الانكار. شهادات لابد من شاهدين - [00:16:13](#)

وان ليس كل من ادعى دعوة يعطى اياها وقد جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى لجار اموال قوم ودماءهم لكن - [00:16:33](#)

بينته عن مدة يمين على من انكر اي يمين يحلف على يمين يصبر نفسه على العذاب على العقوبة فالصبر معنى الحبس ومنه قوله صلى الله عليه وسلم نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبورا يعني يحبس ثم يقتل - [00:16:47](#) فهكذا كأن هذا الرجل حبس نفسه على العقوبة لانه حلف يقتطع مال بريء المسلم الانصاري رضي الله عنه انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:13](#)

من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذرهم فيما لا يملك وفي رواية ولعن المؤمن كقتله. وفي رواية ومن ادعى دعوة كاذبة ليتكسر بها لم يزد الله بها الا قلة - [00:17:32](#) الله المستعان هذه عدة ذنوب في هذا الحديث. الاول من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال كان يقول عافانا الله واياكم ان لم افعل كذا فهو يهودي. انا - [00:17:52](#)

ونصراني او كافر هذا هو كما قال وهذي وعيد عظيم جدا لكن هل يكفر؟ الجواب كما تقدم معنا في المنتحر وغيره ان هذه من كبائر الذنوب وان من احاديث الوعيد - [00:18:08](#)

والثاني في الانتحار من قتل نفسه بشيء عذب يوم القيامة بسم يكون في النار بسمة بحديدة بسكين وليس على رجل نذر فيما لا يملك كما لو قال علي نذر ان اذبح شاة فلان - [00:18:26](#)

للفقراء قل ليس هذا ما ليس هذا قال انا حلفت طيب نذرت نقول لا تنفذ هذا لا تملكه. لكن هل يكفر؟ الجواب نعم عليه كفارة يمين الثالث لعن المؤمن كقتله. كم يلعن اخاه - [00:18:45](#)

او ليس اخاه المسلم فان هذا خطير والعجب ان اللعنة صارت الان في السنة الناس. حتى يتلاعن اهل البيت الواحد يلعن الرجل اخاه تلعن بنت مرة اختها المرة اولادها هذا خطير جدا - [00:19:05](#)

ومن ادعى دعوا كاذبا اذا تكثر بها لم يزد الله بها الا قلة. ومن عليه مثل هذا كان يدعي العلم او يدعي المال يتقمص كلام العلماء هذا يجد يحتقر - [00:19:25](#)

وشأن اهل الايمان التواضع ولا يزكي نفسه قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى نعم - [00:19:43](#)